دليل رصد حقوق الإنسان

الفصل 15

إدماج المنظور الجنساني في رصد حقوق الإنسان

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

إدماج المنظور الجنساني في رصد حقوق الإنسان

أ. **المفاهيم الرئيسية**	**3**
ب. **المقدمة**	**4**
ج. **التحليل الجنساني كوسيلة لفهم الواقع والتعرّف إلى الاختلافات**	**5**
د. **إدماج المنظور الجنساني في حلقة الرصد**	**6**
1. جمع المعلومات	6
2. التحليل	7
3. إجراء المقابلات	12
4. رفع التقارير	13
هـ. **التدابير التصحيحية والتخطيط الاستراتيجي**	**14**
و. **أهمية أن يكون موظف حقوق الإنسان ذكراً أو أنثى**	**15**

© الأمم المتحدة

أ. المفاهيم الرئيسية

- يُشكّل إدماج المنظور الجنساني في رصد حقوق الإنسان جزءاً أساسياً من مهمة الرصد المنوطة بموظفي حقوق الإنسان.
- يُستخدم التحليل الجنساني كأداة لإدماج المنظور الجنساني في حلقة الرصد.
- يمكن اتخاذ خطوات محددة في كل مرحلة من مراحل حلقة الرصد بهدف إدماج المنظور الجنساني.
- يمكن لـ"أسئلة المنظور الجنساني" أن تساعد على إتمام هذه المهمة.

© الأمم المتحدة

ب. مقدمة

ينطوي إدماج المنظور الجنساني في رصد حقوق الإنسان على عملية تهدف إلى ضمان الاعتراف بكل الانتهاكات المرتكبة ضد الرجال والنساء من كافة الأعمار والفئات الاجتماعية، وخضوعها للمساءلة. كما أنه يُعدّ استراتيجية لاعتماد تجارب النساء والرجال وشواغلهم كبعد أساسي في تصميم حلقة الرصد وتنفيذها. وهو يسهم في تحسين فهم أسباب انتهاكات حقوق الإنسان وأنواعها، بما بيّن ، بالتالي، التدابير اللازمة للوقاية والحماية.

ويُفضي إدماج المنظور الجنساني إلى اعتماد **موقف استباقي** لقراءة كيفيّة تأثير الأوضاع على النساء والفتيات والرجال والفتيان بشكل متباين وتحليلها. وينطوي أيضًا على **بيان** هذه الاختلافات على امتداد حلقة الرصد.

يقدّم هذا الجزء التحليل الجنساني بصفته الأداة الأساسية لإدماج المنظور الجنساني في رصد حقوق الإنسان. ومن ثم يستعرض مختلف مراحل دورة الرصد، مقدما توجيهات عمليّة بشأن كيفية إدماج المنظور الجنساني في كل من هذه المراحل.

ويمكن للكيانات الميدانية أن تستعين ببعض من الأسئلة التالية لإدماج المنظور الجنساني في عمل الرصد وغيرها من النشاطات ذات الصلة:

- كيف تؤثر مشكلة متصلة بحقوق الإنسان في النساء والرجال على نحو مختلف؟ ما سبب وجود هذه الاختلافات؟ ما هي أسبابها الجذرية؟
- هل تميل النساء (أو الرجال) إلى التعرّض أكثر إلى أنواع محددة من انتهاكات حقوق الإنسان؟
- ما هو البعد الجنساني لانتهاكات حقوق الإنسان؟
- هل يجري رصد انتهاكات حقوق الانسان في المجال الخاص؟ كيف تؤثر هذه الانتهاكات بشكل مختلف على النساء والفتيات والرجال والفتيان؟
- هل تختلف آليات التكيّف والوصول إلى تدابير الحماية وسبل الانتصاف اختلاف أصحاب الحقوق بين إناث وذكور؟
- هل تراعي تقارير رصد حقوق الانسان الصادرة عن الوحدات الميدانيّة الاعتبارات الجنسانية؟
- هل تستفيد النساء المتأثرات بمشكلة ذات صلة بحقوق الانسان من الاجراءات التصحيحية أسوةً بالرجال؟
- هل يتم تكييف الاجراءات التصحيحية مع الحاجات المحددة للنساء والرجال والفتيات والفتيان؟

i

تعميم مراعاة المنظور الجنساني

إن تعميم مراعاة المنظور الجنساني هو استراتيجية تهدف إلى تحقيق قدر أكبر من المساواة بين الجنسين، وقد اعتمدتها الأمم المتحدة في العام 1997.

"تعميم مراعاة المنظور الجنساني [...] استراتيجية لجعل مشاغل وتجارب كل من المرأة والرجل بعدا لا يتجزأ من تصميم السياسات والبرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية حتى تستفيد المرأة والرجل على قدم المساواة وحتى لا تتأبد اللامساواة".

المصدر: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الاستنتاجات المتفق عليها 2/1997.

© الأمم المتحدة

ج. التحليل الجنساني كأداة لفهم الواقع والاعتراف بالاختلافات

يُعدّ التحليل الجنساني أساسيًا لفهم كيفية تأثير المنظور الجنساني على حقوق الإنسان ولتصميم التدخلات على هذا الأساس.

يؤثر البعد الجنساني على حقوق الإنسان بطريقتين:

- تُعتبر جميع أنواع التمييز ضد المرأة في التمتع بحقوق الإنسان انتهاكاً جنسانياً. أما التوصيف القانوني لهذه الانتهاكات فقد أُرسي في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وغيرها من اتفاقيات حقوق الانسان الأساسية.
- لا تعتبر بعض الانتهاكات الأخرى تمييزية بصورة علنية أو مباشرة، ولكنّ تأثيرها يختلف بين الرجال والنساء. فالحاجات الأمنية والصحية الخاصة بالنساء اللاجئات على سبيل المثال، تختلف عن حاجات الرجال، كما يمكن أن تختلف إمكانية الوصول إلى التعليم بين الفتيات والفتيان باختلاف الخيارات التي يتخذها ذووهم.

استخدام التحليل الجنساني لتحديد نوعَي الانتهاكات: الأوجه الجنسانية لانتهاكات حقوق الإنسان، وانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.

يضفي التحليل الجنساني مزيدًا من الدقة على تقييم وضع معيّن، ويفضي إلى تحسين الاستهداف في الاجراءات التصحيحية، حتّى يتسنى للنساء والرجال الاستفادة على قدم المساواة، فلا يتأبّد عدم المساواة. وينطوي التحليل الجنساني أيضًا على استخدام **لغة مراعية للمنظور الجنساني**.

i

التحليل الجنساني

- هو **أداة لتشخيص الاختلافات بين الرجل والمرأة** لجهة النشاطات والظروف والحاجات الخاصة بكل منهما، بالإضافة إلى الاختلاف في الوصول إلى الموارد والسيطرة عليها، وفي التمتع بحقوقهما.
- يستلزم جمع **بيانات مصنفة جنسانياً** ومعلومات مراعية للبعد الجنساني ذات الصلة بالحالة المحددة.
- هو **نقطة الانطلاق** باتجاه إدماج البعد الجنساني في رصد حقوق الإنسان.

يساعد التحليل الجنساني في فهم علاقات القوة والتصدّي للتمييز الهيكلي "الخفي"، الذي قد يبدو "طبيعياً" أو "حيادياً" لولا التحليل، والذي من شأنه أن يبقى جزءاً من الحياة السياسية–الاجتماعية ومن البنى الاجتماعية في غياب التشكيك فيه والطعن به. ويساعد أيضًا في الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تمرّ مرور الكرام عندما تحدث انتهاكات أخرى.

لا يشير التحليل الجنساني إلى **ماهية الاختلافات** بين الرجال والنساء فحسب، بل الأهم أنه يشير إلى **سبب وجود هذه الاختلافات** وكيفية تأثيرها على بنية مجتمع معين ومؤسساته وقيمه. فهو يتخطى مجرّد وصف الحالة.

وتشكّل الإحاطة بالاختلافات في كيفية وصول مجموعات من الرجال والنساء إلى حقوقهم، وطلبهم الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان الخطوة الأولى في التحليل الجنساني.

ولكن الإحاطة علمًا بوجود هذه التفاوتات لا تكفي، فالتحليل الجنساني يقدم تحليلاً أعمق **لأسبابها**.

وتجدر الإشارة إلى أن التحليل الجنساني غير كافٍ في الكثير من السياقات. فقد تعتمد حدّة التمييز أو شدّته ضد بعض الأفراد على عدد سماتهم الشخصية المؤدية للتمييز ضدهم، وتفاعل هذه الصفات فيما بينها. فتداخل الهويات المتعلقة بالنوع الجنساني، والإثنية، والدين، والعرق، والميل الجنسي، والإعاقة، والأصل القومي، والعمر، إلخ، يسفر عن تجارب تتصل بالإقصاء ومواطن الضعف التي يتفرد بها ذوي الهويات المتعددة. وهذا ما يُعرف بالتمييز المتعدد الأشكال. ويُجرى تحليل مختلف أسباب التمييز عن طريق التحليل المتعدد الجوانب، الذي يسلم بأن انتهاكات حقوق الإنسان نادراً ما تنشأ عن النوع الجنساني وحده، بل هي في معظم الأحيان ناجمة عن تداخل العمر، والإثنية، والأصل القومي، والميل الجنسي، والطبقة، والوضع الصحي، إلخ، مع النوع الجنساني.

© الأمم المتحدة

د. إدماج المنظور الجنساني في حلقة الرصد

يبيّن الرسم أدناه حلقة الرصد ويصف الخطوات والأوجه المختلفة لرصد حقوق الإنسان. ويتناول هذا الجزء فهم إمكانية إدماج المنظور الجنساني في كافة جوانب الحلقة.

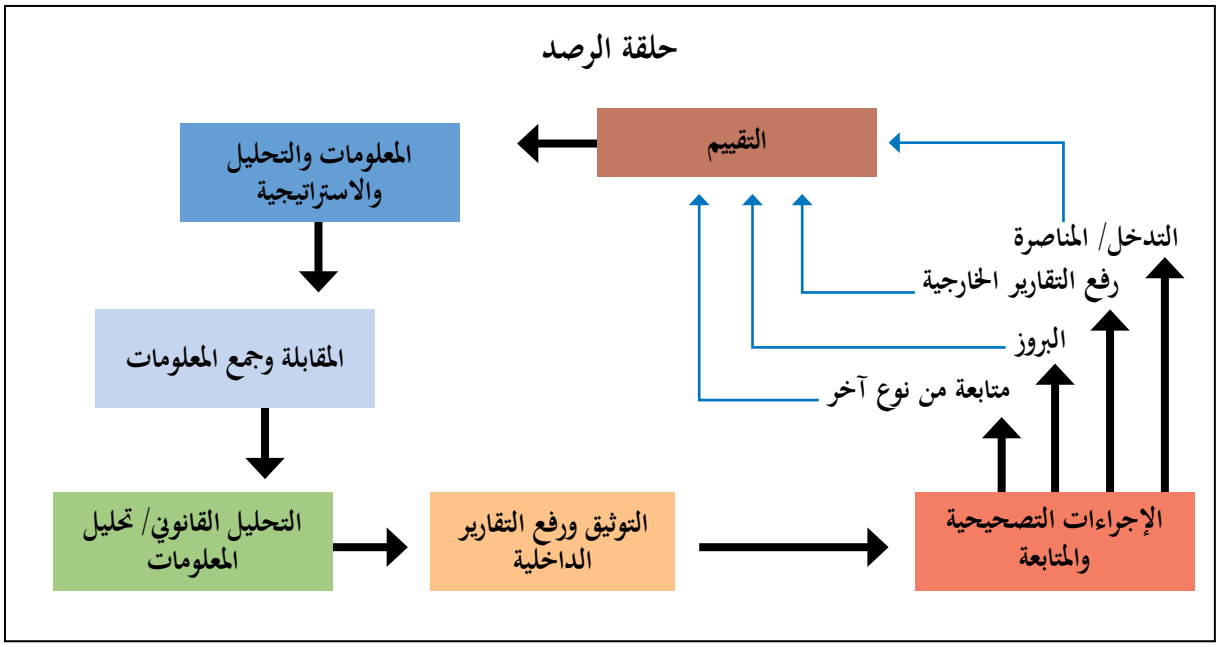

1 جمع المعلومات

عند جمع المعلومات السياقية والمعلومات حول انتهاكات محددة لحقوق الإنسان (راجع الفصل بعنوان *جمع المعلومات السياقية* 📖)، يجب أن تكون البيانات التي تم جمعها مصنّفة وفق النوع الجنساني والعمر، وربما مصنفة على أساس معلومات أخرى ذات صلة لتحديد أي ممارسات تمييزية محتملة (على أساس الإثنية، أو الدين، أو الانتماء السياسي، أو الإعاقة مثلاً).

ومن الأهمية بمكان فهم الروابط بين الهوية الجنسانية والهويات الاجتماعية الأخرى. وبالتالي، ينبغي جمع البيانات المصنفة على أساس هذه المعايير وغيرها متى أمكن.

فغالباً ما يكون التصنيف على أساس الهوية الجنسانية أو العمر فقط غير كافٍ لكشف كل أشكال التمييز. فمن الصعب مثلاً تحديد تدبير الحماية في أوضاع النزاع أو ما بعد النزاع، من دون معرفة ما إذا كان الشخص ينتمي إلى أقلية إثنية. كذلك، إذا غاب عن التحليل كل من الدين والعرق والميل الجنسي، فقد يصعب كشف التحيّز أيضاً.

وعندما لا تتوافر المعلومات الخاصة بنوع الجنس، ينبغي الاقرار بهذه الثغرة صراحةً. وعلى الوحدات الميدانية أن تلتمس باستمرار الحصول على بيانات مصنفة وفق نوع الجنس والعمر من جميع المؤسسات وغيرها من مصادر المعلومات.

كما ينبغي إدماج المعلومات المتصلة بالبعد الجنساني في مجمل عملية جمع المعلومات. ففيما يمكن اختصار الاهتمامات الخاصة بنوع الجنس تحت عنوان "المرأة"، من المهم أن نتذكر أن المرأة، بصورة عامة، لا تشكل بحد ذاتها "فئة ضعيفة"، بل تشكل **نصف عدد السكان** وبالتالي يجب الاعتراف بحضورها (أو غيابها) وتحليله في كل مجالات الحياة لكي يكون تحليل الحالة السياقية كاملاً.

© الأمم المتحدة

i

تجنب التصنيف الفئوي "للنساء والأطفال"

ينبغي تجنب استخدام فئة **"النساء والأطفال"**. فهو يعتّم على حقيقة وجود ضمانات جوهرية متباينة لحقوق الإنسان تنطبق بشكل مختلف على المرأة والطفل، كما يعزز الميل التاريخي إلى اعتبار الاهتمام بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة مشتقاً من دورها كأم، بدلاً من الاعتراف بكونها من أصحاب الحقوق المستقلين.

وبالتالي، يمكن جمع البيانات باعتماد مجموعة من **أساليب البحث** لإجراء تحليل جنساني فعال، تتضمن على سبيل المثال:

- طلبات رسمية للمعلومات من المؤسسات الحكومية
- أبحاث قانونية حول ثغرات الحماية (في القوانين، والسياسات، والأنظمة)
- مقابلات ودراسات استقصائية
- رسم للخرائط وأبحاث في كنف المكتبات والمنظمات
- مقابلات مع الأُسَر
- مقابلات فردية مع النساء اللواتي قد لا يرغبن في مناقشة مشاكلهنّ أو احتياجاتهنّ بحضور رجال
- جلسات لمجموعات التركيز
- محادثات غير رسمية
- جولات سيرا على الأقدام لمراقبة الممارسات المجتمعية
- أساليب أخرى بمشاركة مجموعات متنوعة من الناس، تتضمّن نساءً من فئات اجتماعية مختلفة وأعمار مختلفة.

تجدر الإشارة إلى أنّ عدداً كبيراً من انتهاكات حقوق الإنسان تحصل في **المجال الخاص**. لا بدّ بالتالي لأساليب جمع المعلومات أن تأخذ هذا المجال بالاعتبار.

وبإمكان الوحدات الميدانية، عند الاقتضاء، أن تستعين بخبراء في الشؤون الجنسانية عند جمع البيانات واتخاذ خطوات أخرى ضمن حلقة الرصد (مثل رسم خرائط الجهات الفاعلة، والتخطيط الاستراتيجي).

2 التحليل

يقترح الفصل الذي يتناول *التحليل* 📖 تحليلاً من ثلاث مراحل لفهم المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال استخدام مجموعة من الأدوات: (أ) استعراض عام للمشكلة المتعلقة بحقوق الإنسان؛ (ب) معادلة المخاطر المتصلة بحقوق الإنسان؛ (ج) رسم خرائط الجهات الفاعلة. يرجى مراجعة المقترحات أدناه لإدماج المنظور الجنساني في التحليل.

المرحلة الأولى: استعراض عام للمشكلة المتعلقة بحقوق الإنسان

يبدأ التحليل بمراجعة عامة للمشكلة المتعلقة بحقوق الإنسان قيد الدرس، بما في ذلك أسباب المشكلة وظروفها ونتائجها والحواجز التي تعترض سبل الانتصاف.

ومن المهم النظر فيما إذا كانت **الأسباب** خاصة بنوع الجنس أم لا. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يُردّ ارتفاع معدّل الأمية عند النساء في بعض المجتمعات المحلية إلى أسباب متعددة، قد لا يكون بعضها خاصًا بنوع الجنس (مثل ارتفاع كلفة التعليم، وبعد المسافة عن المدرسة، وتوقعات الوالدين من الطفل أن يؤمن اليد العاملة)، فيما قد يختص البعض الآخر بنوع الجنس (مثل التقليد الذي يقتضي تعليم الفتيان دون الفتيات، وزيادة معدلات التسرّب من المدارس عند الفتيات عنها عند الفتيان بسبب الحمل المبكر، وخوف الوالدين من السماح للفتاة بالتنقل عبر مسافات طويلة للوصول إلى المدرسة، وغياب سوق العمل للنساء المتعلمات).

© الأمم المتحدة

وعند النظر في أسباب الانتهاكات، لا يجب أن يخفى أن القيمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأدوار الجنسانية للنساء كانت أدنى عبر التاريخ منها لدى الرجال. فالتمييز بحق النساء في كل المجتمعات هو تمييز منهجي، وإن بدراجات متفاوتة، وينعكس على هيكلية الأنظمة القانونية والاقتصادية، والمؤسسات والعمليات السياسية، والأنظمة الدينية والثقافية، والنظم العائلية وأدائها.

فالظروف التي تشهد انتهاكات لحقوق الإنسان قد تكون خاصة بنوع الجنس أو لا. لذا ينبغي أن يكون عنصر المجال العام/ الخاص مأخوذاً في الاعتبار عند تصميم استراتيجية رصد. فانتهاكات حقوق المرأة مثلاً، غالباً ما تحدث في المنزل.

كذلك، قد تكون **نتائج** انتهاكات حقوق الإنسان خاصة بنوع الجنس أو لا. فالإخلاء القسري الذي يطال مثلاً مجموعة مكوّنة بصورة أساسية من أُسَر معيشية ترأسها إناث، يستدعي إجراءات وسبل انتصاف تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة بهذه الفئة من السكان (من حيث التعليم والصحة والإسكان والمشاركة في السياسة، إلخ).

وينبغي تحليل **الحواجز** الخاصة بنوع الجنس **والتي تعيق الحصول على سبل الانتصاف**، من قبيل القيود المفروضة على حرية المرأة في اتخاذ الإجراءات من دون موافقة الرجل، وعدم وصول المرأة إلى الإجراءات القانونية أو الموارد الاقتصادية.

يساعد تحليل هذه العناصر في تحديد المشاكل المنهجية والهيكلية التي تؤثر على المشكلة المتصلة بحقوق الإنسان قيد الرصد. ويكتسي ذلك أهمية خاصة لدى العمل على البعد الجنساني، إذ إنّ الكثير من انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بنوع الجنس أو الأوجه الجنسانية لهذه الانتهاكات – إن لم يكن معظمها، لها صلة بالتمييز المنهجي والهيكلي ضد المرأة.

وعند إجراء التحليل، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار العلاقة بين الثقافة وحقوق الإنسان، والتقاطع بين التمييز ضد المرأة وأشكال التمييز الأخرى (التمييز المتعدّد الأوجه). فلا يجوز أن تبرّر الحجج الثقافية التمييز أو العنف ضد المرأة.

المرحلة الثانية: معادلة المخاطر المتصلة بحقوق الإنسان

تساهم هذه الأداة في تحليل المشكلة المتعلقة بحقوق الإنسان عن طريق تقسيمها إلى أربعة مكونات هي: التهديدات، ومواطن الضعف، والالتزامات، والقدرات.

$$\text{المخاطر} = \frac{\text{التهديد} \times \text{موطن الضعف}}{\text{الالتزام} \times \text{القدرة}}$$

يمكن استخدام "أسئلة المنظور الجنساني" التالية لإدماج البعد الجنساني في هذا التحليل:

التهديد

- هل يرتكز تصرّف مرتكب التهديد (أو مرتكبوه) على قوانين أو سياسات أو سلوكيات أو ممارسات أو مواقف تميّز على أساس نوع الجنس؟
- ما هي مواقف مرتكب التهديد (أو مرتكبوه) إزاء المساواة بين الجنسين؟

موطن الضعف

- هل يؤثّر التهديد بشكل مختلف على النساء والرجال؟ وفي هذه الحال، أذكر كيف؟
- هل من تهديدات تستهدف الرجال أو النساء بصورة محددة؟ وفي هذه الحال، هل يعود ذلك إلى نوع الجنس؟
- هل يتعرض الرجال والنساء للتهديد (أو التهديدات) بشكل مختلف؟ وفي هذه الحال، أذكر كيف؟

© الأمم المتحدة

الالتزام

- هل تؤثر الالتزامات التي تتخذها الجهات المسؤولة للاستجابة للتهديدات في النساء والرجال بصورة مختلفة؟
- ما هي التزاماتهم الرسمية والحقيقية تجاه المساواة بين الجنسين؟
- هل تتوخى الجهات المسؤولة العناية الواجبة فيما تضطلع به من رصد وإجراءات لحماية النساء و/أو الرجال من الانتهاكات القائمة على نوع الجنس؟
- هل تؤثر هذه الالتزامات (أو عدمُها) في الحالة قيد التحليل؟

القدرة

- هل من اختلاف بين استجابة النساء والرجال للتهديدات؟
- هل تؤثر القيود التي تحول دون قدرة الدولة على مواجهة التهديدات بصورة مختلفة على الرجال والنساء؟

i

أسئلة المنظور الجنساني لتحليل الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان

التهديدات

- *هل من تهديدات تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان نساءً ورجالاً على نحوٍ متساوٍ؟*
- *وفي هذه الحال، هل لها صلة بالتحيزات الجنسانية لدى المرتكبين؟ وكيف؟*
- *هل يتم استهداف المدافعات عن حقوق الإنسان بصورة مختلفة عن نظرائهن الرجال (مثلاً العنف الجنسي)؟*

أظهرت تجربة المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، اتجاهاً للتهديدات التي تستهدف النساء، لا سيما عندما يعملن على حقوق المرأة، ويُنظر إليهنّ من قبل شرائح اجتماعية معيّنة على أنهنّ يتحدّين بعض الأعراف الثقافية والسلوكيات الاجتماعية. وعندما يعمل الرجال على حقوق المرأة، قد يُستهدَفون هم أيضاً بصورة خاصة لأنّ عملهم يتحدّى الأعراف الثقافية.

مواطن الضعف

- *هل يعتبر المدافعون عن حقوق الإنسان رجالاً ونساءً معرضين للاعتداءات على نحو متباين؟*

إذا كان معظم المتعرّضين للاعتداء هم من قادة المنظمات، فالرجال عادة معرَّضون، وفي الواقع، فإنّ حوالى 75 في المئة من الحالات التي يعالجها المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان تتعلق باعتداءات طالت رجال. غير أنّ التعمّق في تحليل هذه البيانات يشير إلى حالة أكثر تعقيداً ويثير أسئلة تستحق الانتباه، مثل:

- *هل يتعرّض الرجال للاعتداء لأنهم قادة منظمات تعنى بحقوق الإنسان؟ هل هم أكثر تعرّضاً عندما يشغلون هذه المناصب؟*

في بعض الحالات، لا شك في أنّ القادة أكثر تعرّضاً للاعتداءات ولكنهم أيضاً أكثر ظهوراً للعلن ما يزيد من إمكانية حصولهم على الحماية. وبالتالي، فإنّ الاعتداءات تتحوّل ضد أعضاء آخرين في المنظمات وضد أفراد عائلات القادة، الذين يتمتعون بقدر أقل من الحماية. وتضم هذه الفئة من الأشخاص والمدافعين الأقل حماية عددًا أكبر من النساء.

- *هل من اختلاف بين الرجال والنساء من المدافعين عن حقوق الإنسان لجهة كيفية وصولهم إلى آليات الحماية الدولية*

إنّ الصحافيين المدافعين عن حقوق الإنسان مثلاً (والذين يتمتعون عادةً بسهولة الوصول إلى آليات حقوق الإنسان الدولية) هم بمعظمهم رجال، بينما النساء المدافعات عن حقوق الإنسان حاضرات بكثافة في المنظمات الشعبية (التي لها اتصال أقل بالآليات الدولية).

(يتبع)

© الأمم المتحدة

i

أسئلة المنظور الجنساني لتحليل الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان

الالتزامات

- *هل تؤثر الالتزامات بالمساواة بين الجنسين على استعداد الدولة للتصدي الاعتداءات ضد المدافعين؟*

من شأن وجود مؤسسات وآليات تُعنى بالمساواة بين الجنسين لمكافحة العنف ضد المرأة أن يُفضي إلى مزيد من الحماية للنساء المدافعات عن حقوق الإنسان. والعكس صحيح، فإنّ الحط من شأن هؤلاء النساء بشكل علني قد يعرضهنّ للضعف بسبب هويتهنّ الجنسانية (مثلاً، في حالةٍ أثارها المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، نعت بعض السياسيين في البرلمان إحدى النساء المدافعات عن حقوق الإنسان بالعاهرة، عدوة الأمة، التي لا وجود لها – وذلك في تحريض جلي على قتلها).

القدرات

- *هل يختلف تأثير إجراءات الحماية (وقيودها) بين الرجال والنساء من المدافعين عن حقوق الإنسان؟*

تقتصر الحماية التي تؤمّنها الشرطة للمدافعين عن حقوق الإنسان عادةً على حماية القادة (ومعظمهم رجال) وقلّما تشمل حماية أفراد عائلاتهم.

- *هل يتمتع الرجال والنساء من المدافعين عن حقوق الإنسان بقدرات مختلفة على الدفاع عن أنفسهم تجاه الاعتداءات؟*

في كثير من البلدان، تُعتبَر المنظمات النسائية من بين الكيانات الأكثر تنظيماً ضمن المجتمع المدني وحركات حقوق الإنسان. وبالتالي فإنّ النساء المدافعات عن حقوق الإنسان غالباً ما تتمتعن بموارد أكثر وقدرة فضلى وإرادة أقوى لحماية أنفسهنّ في كنف شبكات من المنظمات التي تمد بعضها بعضًا بالدعم والتضامن.

المرحلة الثالثة: رسم خرائط الجهات الفاعلة

يشكل رسم خرائط الجهات الفاعلة أداة تحليلية لتحديد الجهات الفاعلة الأساسية المرتبطة بمشكلة معينة متعلقة بحقوق الإنسان، وعلاقات السلطة وقنوات النفوذ فيما بينها.

يمكن إدماج المنظور الجنساني بطرق مختلفة في هذه الأداة: (أ) عن طريق رسم خرائط الجهات الفاعلة المعنية بالشؤون الجنسانية و(ب) عن طريق إدماج المنظور الجنساني في خريطة للجهات الفاعلة الخاصة بالمشكلة المتعلقة بحقوق الإنسان قيد الرصد.

(أ) رسم خريطة للجهات الفاعلة المعنية بالمنظور الجنساني

على الوحدات الميدانية أن يكون لديها فهم واضح للدور المحدد الذي تؤديه كل جهة بالنسبة للمنظور الجنساني في المنطقة أو البلد الذي تعمل فيه. فرسم خرائط الجهات الفاعلة لا يفيد في رصد حقوق الإنسان فحسب، بل أيضاً في نطاق العمل الأوسع لهذه الوحدات.

بإمكان موظفي حقوق الإنسان الاستعانة بالأسئلة التالية لرسم خريطة الجهات الفاعلة:

- أي من المؤسسات ضمن أجهزة الدولة تعمل على المساواة بين الجنسين؟
- أي من المؤسسات تشكل عائقًا أمام المساواة بين الجنسين؟
- ما هي الروابط بينها وبين الهياكل المؤسسية الأخرى؟ وهل لها تأثير داخل الحكومة أم لا؟

© الأمم المتحدة

- هل هناك "أنصار"[1] للمساواة بين الجنسين في صفوف السلطات والجهات الفاعلة النافذة؟
- هل يمكن استهدافهم في استراتيجيات المدافعة والتدابير التصحيحية؟
- هل هناك سلطات أو جهات فاعلة نافذة فردية تعادي المساواة بين الجنسين جهرًا (مثل السلطة الدينية، والشرطة الدينية، والبرلمان، إلخ)؟
- أي من الجهات الفاعلة باستطاعتها أن تقنعها بإحداث تغيير إيجابي؟ كيف يمكن الضغط عليها؟ من قبل من، وبأي حجج وأي استراتيجيات؟
- أي من منظمات المجتمع المدني تعمل على المساواة بين الجنسين؟ هل هي نافذة؟
- ما هو مركز هذه المنظمات في حركة المجتمع المدني وحقوق الإنسان (مثلاً مركزها مهمّش، أو قوي، أو منظَّم، أو حاضر على المستوى الشعبي أو الوسطي)؟ هل هي جزء من الشبكات المعنية بالمساواة بين الجنسين؟
- ما هي المواقف والسلوكيات والتصرفات التي تصدر عن الكنائس، والجماعات الدينية، والجماعات العسكرية وشبه العسكرية، والجماعات المسلحة غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية العامة والخاصة إزاء المساواة بين الجنسين؟
- من هي الجهات المانحة التي تدعم البرامج والمنظمات العاملة على المساواة بين الجنسين؟
- هل من منظمات دولية – حكومية أو غير حكومية – تعمل على المساواة بين الجنسين؟ أو وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة؟ وما هي صلتها بهيكلية الدولة والشبكة الوطنية العاملة على المساواة بين الجنسين؟
- هل تؤدي الآليات الدولية والإقليمية المعنية بالمنظور الجنساني وحقوق المرأة (مثل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والمقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والمقررون الخاصون لدى المنظمات الإقليمية المعنيون بحقوق المرأة) دوراً ما في البلاد؟ هل يمكنها أن تؤدي دوراً ما؟ أي من الجهات الفاعلة بإمكانها أن تتصل بها؟ هل من آليات أخرى ذات بعد جنساني قوي يمكنها أن تؤدي دوراً ما (مثل المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال)؟
- كيف تتفاعل كل هذه الجهات فيما بينها؟

i

رصد المنظور الجنساني داخل المجتمع المدني وحركة حقوق الإنسان

- تقييم مستوى مشاركة النساء وتنظيمهنّ وتمثيلهنّ في المجتمع المدني.
- تقييم المكانة المخصصة لحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في أجندة منظمات المجتمع المدني وضمن حركة حقوق الإنسان.
- تحليل أنماط الانتهاكات المرتكبة على أساس نوع الجنس ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وأفراد المجتمع المدني.

(ب) إدماج منظور جنساني في خريطة الجهات الفاعلة المعنية بمشكلة حقوق الإنسان قيد الرصد

تحليل كيفية تعامل الجهات الفاعلة التي تمّ تحديدها خلال رسم الخريطة الخاصة بقضيّة، أو مشكلة معيّنة أو حالة ذات صلة بحقوق الإنسان، مع المسائل الجنسانية.

تحديد ما إذا كانت هذه الجهات الفاعلة:

- ملتزمة بالمساواة بين الجنسين
- تتمتع بالخبرة في الشؤون الجنسانية
- تعتمد نهجاً مراعياً للبعد الجنساني في سلوكها وإجراءاتها.

على الخرائط (راجع القسم (أ) أعلاه)، تحديد الجهات الفاعلة النافذة أو ذات الصلة في إطار مشكلة أو قضية حقوق الإنسان قيد الرصد. التحقق من إمكانية أن يؤدي "أنصار" المساواة بين الجنسين دوراً إيجابياً في هذه الحالة.

1 أشخاص ملتزمون بقوة ووضوح بتعزيز المساواة بين الجنسين.

© الأمم المتحدة

i

تحليل دور الجهات الفاعلة غير الحكومية، والمسؤولة عن تجاوزات حقوق الإنسان

غالباً ما تحدث مخالفات ذات صلة بحقوق الإنسان بسبب ما تقوم به الجهات الفاعلة غير الحكومية. وهذه هي الحال بصورة خاصة بالنسبة لانتهاكات حقوق المرأة التي تحدث في المجال الخاص.

يجب أن تؤخذ في الاعتبار الفئات التالية من الجهات الفاعلة غير الحكومية:

- الجهات الفاعلة غير الحكومية في مجال العائلة — من الذكور والإناث : قرابة الدم (الوالدون، الأشقاء، أفراد الأسرة الموسّعة)، والمصاهرة (مثل أهل الزوج أو الزوجة) والشركاء (بالزواج، من دون الزواج، والشركاء العابرين)
- الجهات الفاعلة غير الحكومية في مجال المجتمعات المحلية — مثلاً الجيران والأشخاص غير المعروفين، والعاملون في مجال الطب، وأرباب العمل، والزعماء الدينيون أو المؤسسات التربوية العاملة خارج نظام الدولة.
- الجهات الفاعلة غير الحكومية في سياق النزاع — مثل المجموعات المسلحة والمرتزقة والقوى الدولية التي ترتكب العنف الجنسي.

3 إجراء المقابلات

يقدم الفصل المتعلق *بإجراء المقابلات* الإرشادات بشأن كيفية التخطيط للمقابلات وإجرائها، بما في ذلك المقابلات مع النساء وضحايا العنف الجنسي.[2]

ليس في هذا القسم أي مراجعة للإرشادات المخصصة للمقابلات مع فئات محددة من الضحايا والشهود ومصادر المعلومات. ولكنه يبرز بعض الديناميات الجنسانية التي ينبغي التنبه لها عند التخطيط للمقابلات وإجرائها.

عند **التخطيط للمقابلات**، من المهم دائماً تضمينها أسئلة تهدف إلى جمع المعلومات حول كيفية تأثير حالة معينة على النساء، والرجال، والفتيات، والفتيان بصورة متباينة. ويجب ألا ننسى أن المنظور الجنساني للانتهاكات غالباً ما يبقى خفيًا ما لم يتم تقصيه بالشكل الملائم.

يكتسي موقع المقابلة أهميةً قصوى. فالموقع الذي يتيح بعض الخصوصية قد يسمح بإفشاء معلومات كانت لتبقى مكتومة في حضور شهود (كأفراد من المجتمع، أو العائلة، إلخ)

ولدى **زيارة المجتمعات** لإرساء العلاقات، على موظف حقوق الإنسان أن يعي الديناميات الجنسانية:

- في بعض الحالات، يصعب على النساء أكثر من الرجال التقرّب من موظف حقوق الإنسان.
- بالإضافة، قد يكون زوج الشاهدة التي يرغب موظف حقوق الإنسان بطرح الأسئلة عليها، أو شريكها، مترددًا أو حتى معارضاً كلياً لإجراء المقابلة معها. وينبغي التنبه إلى احتمال حدوث هذا السيناريو واتخاذ التدابير لتجنيب النساء اللواتي تجرى المقابلات معهنّ أي رد فعل انتقامي من قبل عائلاتهنّ أو مجتمعاتهن. وفي بعض الحالات، قد يشكل التحدث إلى الزوج أو الشريك أو الأخ أوّلاً لتفسير أسباب وجود موظف حقوق الإنسان طريقة فعالة ومقبولة من الجميع للتواصل مع المرأة. أما في حالات أخرى، فينبغي تفادي هذا التصرّف لتجنيب المرأة أي رد فعل انتقامي.
- قد تكون زيارة الملاجئ وتحديد النساء اللواتي يرغبن في التحدث من خلال المنظمات غير الحكومية طريقة أخرى للاتصال بفرادى النساء، مع أخذ التجاذبات مع الزوج أو الأخ إلخ بالحسبان دائمًا.
- في بعض الأحيان، يكون الرجال والفتيان أكثر تردّداً إزاء التحدّث (بصورة خاصة في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين).
- في بعض البلدان، قد يطلب الشخص الذي تجرى المقابلة معه أن يكون الشخص الذي سيجري معه المقابلة من نوع الجنس نفسه، وقد يرتاح أكثر لذلك، وفقاً لنوع الانتهاك المراد مناقشته.

2 ثمة أدوات أخرى تعطي الإرشاد في هذا المجال، مثلاً: منظمة العفو الدولية، والمركز الدولي لحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية، التحقيق في انتهاكات *حقوق المرأة في النزاعات المسلحة* (2001)، ص139، متوافر على الرابط https://publications.gc.ca/collections/Collection/E84-1-2-2001E.pdf، ومنظمة الصحة العالمية، *التوصيات الأخلاقية والمتعلقة بالأمان الصادرة عن منظمة الصحة العالمية لأغراض بحث وتوثيق ورصد العنف الجنسي في حالات الطوارئ* (جنيف، 2007).

© الأمم المتحدة

4 رفع التقارير

بإمكان الوحدات الميدانية، عند رفع التقارير حول أعمال الرصد، الاستعانة بلائحة الشطب أدناه لضمان إدماج المنظور الجنساني، والتحليل الجنساني، واللغة المراعية للاعتبارات الجنسانية. كذلك، من المهم استعمال الرسوم أو الصور.

ليست كل عناصر لائحة الشطب إلزامية لكي يكون التقرير مراعياً للاعتبارات الجنسانية. فعلى الوحدات الميدانية انتقاء ما هو ملائم، بناءً على التركيز المواضيعي للتقرير، وطوله، وجمهوره (من داخل أو خارج الوحدة الميدانية)، والمنهجية المتبعة في جمع المعلومات، والهدف منه، وما إلى ذلك.

i

لائحة الشطب الخاصة بإدماج المنظور الجنساني في تقارير/ وثائق حقوق الإنسان

- هل يتناول التقرير أو الوثيقة المنظور الجنساني كموضوع محدد؟
- هل يتناول التقرير البعد الجنساني في قسم محدد و/ أو يتم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كامل التقرير؟
- هل يحتوي التقرير على بيانات أو معلومات مصنفة بحسب نوع الجنس؟
- هل يستخدم التقرير لغة مراعية للاعتبارات الجنسانية؟
- إذا كان التقرير يحتوي على صور، فهل تمثل هذه الصور واقع النساء والرجال والفتيات والفتيان؟ وهل تنطوي على قوالب نمطية للنساء والرجال؟
- هل يتناول التقرير المنظور الجنساني على أنه اعتبار إضافي أم أنه مدمج في موضوع الوثيقة؟
- هل يقتصر التقرير على النساء، أو الرجال، أو يشتمل على العلاقات الجنسانية، مسلطاً الضوء على الاختلافات في التجارب والاحتياجات والقوة والمواقف والمشاركة والتمتع بحقوق الإنسان الخاصة بالنساء والرجال؟
- هل ينقل التقرير وجهة نظر كل من الرجال والنساء؟
- هل يعتبر التقرير النساء ضحايا، أم صاحبات حقوق، أو الاثنين معاً؟
- إذا كان التقرير يتناول قضايا محددة، فهل تعني هذه القضايا النساء والرجال على السواء، والفتيات والفتيان على السواء؟
- إذا كان التقرير يتناول انتهاكات حقوق الإنسان، فهل يحلل تأثيرها المختلف على الفتيات والنساء والفتيان والرجال؟
- إذا كان التقرير يذكر حقوق الإنسان أو مؤشرات التنمية، فهل يشتمل على المؤشرات التي تقيس المساواة بين الجنسين؟
- هل يأتي التقرير على ذكر:
  - ☐ صكوك دولية وإقليمية لحقوق الإنسان أو تشريعات وطنية متعلقة بالمساواة بين الجنسين؟
  - ☐ ملاحظات ختامية، وتوصيات، وتقارير حول الآليات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة، المقرر الخاص المعني بحقوق المرأة في أفريقيا، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، إلخ)؟
  - ☐ اجتهادات قانونية متعلقة بالحقوق الجنسانية وحقوق المرأة؟
  - ☐ سياسات دولية وإقليمية ووطنية حول المساواة وعدم التمييز وحول الشؤون الجنسانية (مثلاً، إعلان ومنهاج عمل بيجين، خطط عمل وطنية بشأن المساواة بين الجنسين)؟
  - ☐ مؤسسات لتعزيز المساواة بين الجنسين (مثلاً أجهزة وطنية للنهوض بالمرأة) أو جهات فاعلة أخرى حكومية أو غير حكومية تُعنى بالمسائل الجنسانية؟
  - ☐ المؤلفات أو الأدوات أو الوثائق الأخرى المتعلقة بالمساواة بين الجنسين؟
- هل يصوّر التقرير الوحدة الميدانية المعنية بحقوق الإنسان كمنظمة ملتزمة بتحقيق المساواة بين الجنسين؟
- هل يشير التقرير صراحةً إلى الإجراءات المتخذة أو المواقف والسياسات المعتمدة من قبل الوحدة الميدانية لتعزيز المساواة بين الجنسين أو حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة؟

© الأمم المتحدة

هـ. التدابير التصحيحية والتخطيط الاستراتيجي

يقدم الفصل المتعلق *بالتخطيط الاستراتيجي لأثر حقوق الإنسان* عدداً من المعايير التي تساعد الوحدات الميدانية على تحديد الأولويات ضمن مجموعة المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان التي يتعين رصدها.

وفيما يلي بعض الاعتبارات التي يمكنها أن تساعد موظفي حقوق الإنسان إبقاء العنصر الجنساني نصب أعينهم عند تحديد أولوياتهم:

- هل تؤثر المشاكل ذات الأولوية بشكل أساسي على النساء أو على الرجال؟ وفي هذه الحال، يُعتبر تحديد الأولويات مبررًا؟
- هل تستمرّ الوحدة الميدانية في معالجة المشاكل القديمة نفسها لأن الاستمرار في المسارات المعهودة أسهل من المغامرة في مجالات جديدة؟
- تقييم ما تفعله الوكالات الأخرى والسلطات بشأن المساواة بين الجنسين، وإذا كانت الحاجة تدعو إلى عمل الوحدة الميدانية في هذا المجال أيضًا. فكثير من البلدان لديها مؤسسات لتعزيز المساواة بين الجنسين ولكنها قد تكون ضعيفة وبحاجة للدعم.
- النظر في تركيز استراتيجيات الرصد على أصحاب الحقوق وعلى تمكينهم عوضاً عن التركيز على الضحايا والانتهاكات.
- النظر في رصد حالة أصحاب الحقوق الذين يعانون أشكالاً مختلفة من التمييز، بما فيها التمييز الجنساني، أو هم معرّضون لها.

عند تصميم استراتيجية رصد، ينبغي الأخذ في الاعتبار أنّ **المنظور الجنساني** قد يكون في بعض الحالات **مدخلاً** لإرساء العلاقات وتعزيز التعاون مع الجهات الفاعلة الأساسية:

- مع السلطات الوطنية، قد تكون بعض أوجه المساواة بين الجنسين أقل حساسيةً. وفي هذه الحالات، قد تكون السلطات أكثر انفتاحاً للنقاش واستعداداً للعمل مع الوحدة الميدانية. أما في حالات أخرى، لا سيما حيث تعتبر المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تهديداً للأعراف الثقافية والسلوكيات الاجتماعية، فقد يكون التواصل مع السلطات أكثر صعوبة. وعلى الوحدات الميدانية أن تعي هذه الحساسية لدى تصميم استراتيجيتها.
- في كنف أسرة المانحين، غالباً ما تكون المساواة بين الجنسين مسألة ذات أولوية.
- في كنف أفرقة الأمم المتحدة القطرية، لدى عدد من وكالات الأمم المتحدة برامج ونشاطات لتعزيز المساواة بين الجنسين. وينسحب ذلك أيضاً على المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، الحكومية منها وغير الحكومية. لذا ينبغي تحديد أوجه التآزر الممكنة.

© الأمم المتحدة

و. أهمية أن يكون موظف حقوق الإنسان ذكراً أو أنثى

يتأثر عمل موظف حقوق الإنسان بكونه ذكراً أو أنثى. ففي بعض البلدان أو الثقافات، لا **تولي السلطات وغيرها من المُحاورين** القدر نفسه من الاهتمام والاحترام للإناث والذكور من موظفي حقوق الإنسان. ويُفضَل على سبيل المثال، التحدث إلى الموظف الذكر وتجاهل زميلته، أو يُرفض كلياً التحدث إلى موظفة حقوق الإنسان. حتى أنّ بعض المحاورين الذكور قد يتوجهون لموظفة حقوق الإنسان باستخدام تلميحات جنسية.

ويمكن أن تساهم بعض العوامل كالعمر والأقدمية والعرق والهوية الوطنية وغيرها عند موظفة حقوق الإنسان في تأزيم هذه الحالة أو تسهيلها.

وهذه مشكلة متعددة الأوجه، وقد تبدو الأهداف المنشودة من خلال أعمال الرصد غير متسقة. فمن جهة، ينبغي تخطي المواقف الثقافية والاجتماعية التي تميز على أساس نوع الجنس. ومن جهة أخرى، يتمثل أحد مبادئ رصد حقوق الإنسان باحترام السلطات والثقافة والعادات الخاصة بالبلد المضيف. إن تأمين المعلومات والتعاون من قبل السلطات أساسي ليكون الرصد فعالاً، إلا أنّ تعزيز المساواة بين الجنسين هو واحد من أهداف الأمم المتحدة وقيمها. فهل نكلّف الزملاء الذكور بمهمة التواصل مع السلطات لأنهم يحصلون على استقبال أفضل واحترام أكبر؟ أم نشدد على فكرة أنّ الزميلات الاناث يتمتّعن بقدر متساوٍ من المهنية ونوكل اليهن التواصل مع السلطات ولكن بنتائج أدنى؟

أمام هذه الصعوبات، من المهم استنباط **استراتيجيات مبتكرة** لتخطيها.

وفيما يلي بعض الاقتراحات:

- ينبغي مناقشة المشكلة مع المشرف على الوحدة الميدانية والزملاء الآخرين. ولا بد من الحرص على معالجة المسألة على أنها مسؤولية الفريق والتصدّي لها بجهد جماعي، لا على أنها مشكلة شخصية يعالجها الفرد وحده.
- ينبغي عدم أخذ الخيار السهل بتكليف الزميلات بمهمات أخرى لتجنّب مواجهة أي حالة قد لا يكون مرحباً بهنّ فيها أو قد لا يَلقَين فيها الاحترام.
- إذا ظهرت مواقف مماثلة ضمن أفراد الوحدة الميدانية، ينبغي مواجهتها، ومناقشتها مع الزملاء المعنيين والمشرف والمسؤول عن الوحدة الميدانية لحقوق الإنسان.
- يجب التنسيق مع زملاء آخرين من فريق الأمم المتحدة القطري وعناصر آخرين من عملية السلام التابعة للأمم المتحدة بهدف تبادل الخبرات والممارسات في هذا المجال.
- يجب تسجيل التدابير المتخذة ونتائجها للسماح للآخرين بالاستفادة من الدروس المستقاة والممارسات الجيدة.

i

أمثلة حول كيفية تخطي الحواجز المتعلقة بالمنظور الجنساني عند التواصل مع السلطات وغيرها

عند لقاء موظفين حقوق الإنسان من وحدة ميدانية – رجل وامرأة – بأحد المسؤولين، سرعان ما لاحظا أنّ هذا الأخير لم يتوجّه بالحديث إلى المرأة بل فقط إلى زميلها. عندئذٍ قررا أنّ الموظفة الأنثى هي التي ستتولى متابعة الحوار وطرح جميع الأسئلة، بينما يلزم الرجل الصمت الكلي ويكتفي بتدوين الملاحظات. فبدا واضحاً التغيير الذي أحدثه هذا الأمر على سلوك المسؤول، الذي بدأ يتعامل مع المرأة بالأسلوب نفسه الذي عامل به زميلها.

وفي حالة أخرى، تعمّدت المسؤولة عن إحدى الوحدات الميدانية لحقوق الإنسان، وكانت تحظى باحترام كبير من قبل السلطات الوطنية، جدولة عدة اجتماعات مع بعض المسؤولين الذين لم يبدوا الكثير من الاحترام للإناث في فريقها. وفي خلال الاجتماعات، كانت المسؤولة تستشيرهنّ باستمرار لطلب نصيحة أو تحليل، حرصاً منها على تأكيد مهنيتهنّ وإظهار احترامها لهنّ وتقديرها لآرائهنّ. وبالتالي، أصبحت التفاعلات اللاحقة مع هؤلاء المسؤولين أكثر احتراماً وفعاليةً، حتى في غياب المسؤولة عن الوحدة.

لن ينجح هذا الأمر في كل الحالات، حتى أنه في بعض الأحيان قد يؤتي نتيجةً عكسية. لذا من الضروري إجراء تحليل محدد للسياق لتحديد النهج الأفضل.

© الأمم المتحدة

© الأمم المتحدة

مصادر الصور:
صور الغلاف الأمامي (مكررة في جميع أجزاء الدليل):
صورة للأمم المتحدة/ ألبير غونزالس فران؛ صورة للأمم المتحدة/ ألبير غونزالس فران؛ صورة للأمم المتحدة/ مارتين بيريت؛ صورة للأمم المتحدة/ مارتين بيريت؛ صورة للأمم المتحدة/ فيل بيهان؛ صورة للأمم المتحدة/ أربان مونييه؛ صورة للأمم المتحدة؛ ألبير غونزالس فران؛ صورة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

ليس في التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا في طريقة عرض مادته ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها.
جميع الحقوق محفوظة. يسمح باقتباس المواد الواردة في الإصدار المحدّث من الدليل دون استئذان شريطة الإشارة إلى المصدر. وينبغي إرسال طلبات الحصول على إذن لاستنساخ أو ترجمة النسخة المحدثة من الدليل بشكل كامل أو جزئي – سواء للبيع أو التوزيع غير التجاري – إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على العنوان التالي:

The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
Palais des Nations, 8–14 avenue de la Paix, CH–1211 Geneva 10, Switzerland
email: OHCHR-Publications@un.org

سنكون ممتنين للغاية لتلقي نسخة من أي منشور يشير إلى الدليل كمصدر.

الترجمة العربية للطبعة الإنجليزية لعام 2011
HR/P/PT/7/Rev.1
© 2023 الأمم المتحدة
جميع الحقوق محفوظة في جميع أنحاء العالم

دليل رصد حقوق الإنسان

يشكل هذا الفصل جزءاً من *الدليل المنقح حول رصد حقوق الإنسان*. فبعد نجاح طبعته الأولى التي تم نشرها عام 2001، قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بتحديث الدليل وإعادة صياغته لعرض أحدث الممارسات الجيدة وأكثرها أهمية لإجراءات الرصد التي يضطلع بها موظفو حقوق الإنسان في إطار النهج الموضوع والمطبق من قبل المفوضية.

ويوفر *الدليل* المنقح إرشادات عملية للمشاركين في رصد حقوق الإنسان، خاصة أولئك العاملين ضمن عمليات الأمم المتحدة الميدانية. ويتناول هذا المنشور بشكل شامل جميع مراحل دورة رصد حقوق الإنسان، ويضع المعايير المهنية من أجل القيام بأداء فعال في عملية الرصد. كما يلقي الضوء على الاستراتيجيات التي تزيد من مساهمة الرصد في حماية حقوق الإنسان.

وبينما يتوفر كل فصل من فصول الدليل على حدة، تم توضيح الروابط التي تربط كل فصل بالفصول الأخرى. لذلك يوصى بقراءة *الدليل* كاملاً من أجل الحصول على فهم شامل لرصد حقوق الإنسان.

كما تم تصميم هذه الأداة لتلائم الاحتياجات اليومية لموظفي الأمم المتحدة لحقوق الإنسان العاملين في الميدان. غير أن المنهجية التي يحددها على نفس القدر من الأهمية لغيرهم من الموظفين المكلفين بمهام رصد حقوق الإنسان. ولذلك يشجع بقوة استخدام الدليل وتطبيق ما جاء فيه على نطاق أوسع من قبل المنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية ذات الصلة وغيرها.

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي